



## الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد  
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير  
المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}  
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها  
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}  
من الدراي المضيئة

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،  
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد  
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية  
إنَّها موضع خلوته أو إنَّها موضع عبادته وفي رواية أخرى  
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:  
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟  
قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها  
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد  
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



نيوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والخاص بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وإنشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر المولفظة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة. ... مع والفر التحدير

أ.م.د. هامين صالح حسن

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسقة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية / شعبة التوثيق والنشر والترجمة / مع الاوليات .
- المستشارة .

مهتد ابراهيم  
١٠ / كانون الثاني

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تُعدّ مجلة الذكوات البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

# الذكوان البصري



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ  
دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

العدد ( ١٦ )

السنة الثالثة المجلد العاشر

ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

العدد (١٦) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ حزيران ٢٠٢٥ م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الزَّكَاةُ الْبَيْضُ



التدقيق اللغوي

م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية

أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي

مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بهية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان



# الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ  
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



## العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

## الاتصالات

### مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

### رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إيميل

[offreserch@sed.gov.iq](mailto:offreserch@sed.gov.iq)

[hus65in@gmail.com](mailto:hus65in@gmail.com)

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

## دليل المؤلف .....

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
  - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
  - ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
  - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
  - ث . ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
  - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
  - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
  - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط ( Times New Roman ) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم )
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُ بشروط من هذه الشروط .

# مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصَدَّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الْوَقْتِ الشَّيْبَعِيِّ

## محتوى العدد (١٦) المجلد العاشر

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في نوازل ابن رشد الاندلسي	أ.م.د. رغد جمال مناف	٨
٢	مفهوم الحبوّة في الميراث وأحكامها في الفقه الاسلامي	أ.م.د.فاضل عاشور عبد الكريم	٢٠
٣	مدى تقبل طلبة الجامعات العراقية للتعليم الالكتروني: دراسة تحليلية لآراء طلبة قسم تقنيات المعلومات والمكتبات في معهد الادارة التقني - نينوى	أ.م. خالد نوري عبد الله	٣٢
٤	ماهية العقود الاستثنائية من الباطن والخصائص المميزة لها	الدكتور محمد صادق الباحثة: انتصار علي زياد	٤٨
٥	تفسير القرآن بين أصالة النص وآفاق المستقبل	الباحث: حيدر عبد الرزاق ماجد	٦٢
٦	أسس الحوار العقدي مع غير المسلمين	م. د. عماد محسن حمدي	٧٦
٧	دور الذكاء الاصطناعي في تحسين استراتيجيات التسويق الرقمي دراسة شركة كرونجي للمشروبات الغازية - كركوك	الباحث: عمر رشيد برع	٨٨
٨	ابراهيم بن عبد الرحمن وآخرون من كتاب أسماء الرجال في رواة أصحاب الحديث تأليف / شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي المتوفى سنة ٧٤٣ هجرية / ١٣٤٢ ميلادية (تحقيق)	الباحث: عمر رشيد برع	١٠٢
٩	المباني التفسيرية في نظريات علوم القرآن عند الشهيد محمد باقر الصدر	م.م. حيدر كريم عودة	١٢٤
١٠	أثر الدمج (الكلي والجزئي) لأطفال طيف التوحد مع اقارنهم العاديين في خفض الاضطرابات النطقية	م. م. منال عادل مكي	١٣٦
١١	طرق الري ودورها في استدامة الموارد المائية في ناحية المنصورية	م. م. اقبال فهد سع خميس	١٤٨
١٢	أثر استراتيجية التعلم النشط في تنمية المفاهيم الاسرية في مادة تربية الطفل والعلاقات الاسرية للصف الخامس الاعدادي لفرع الفنون التطبيقية	م. م. فؤاد حسن حسين	١٥٦
١٣	تأثير الاحتياجات التدريبية في تعزيز المكانة الاستراتيجية للعينة من الموظفين في هيئة البحث العلمي	م. م. ورود نعمه موسى	١٦٨
١٤	البعد الديني والتأمل الفلسفي في مراثية المتنبي لخولة» دراسة أسلوبية»	م. م. أديان نجم عبد الله م. م. نوار صادق حميد	١٨٨
١٥	اشكالات لغة الحوار بين الصامت والمنطوق «عروض احمد محمد عبد الامير أُمّودجا»	م. م. مروة عبد الكريم حمد	٢٠٢
١٦	التحريم والاجتناب في الخطاب القرآني جدلية الصياغة وبناء الإلزام الشرعي	م. د. أسماء ظاهر وناس م. د. مريم هادي رضا	٢١٤
١٧	« الخيال وحلم اليقظة في فلسفة غاستون باشلار» نحو تأسيس كينونة شاعرية»	م.د. حسين عبد علي	٢٢٤
١٨	المثابرة المعرفية لدى طلبة الجامعة	م.م. حنان اسعد الله يار نظر	٢٤٠
١٩	استخدام نموذج شيرود لتقييم الأداء المالي في الوحدات العاملة في سوق العراق للأوراق المالية	م. م. زينب عبد الواحد حنون	٢٥٤
٢٠	حساسية المعالجة الحسية لدى معلمات رياض الاطفال	م. م. رسل ناجي أبراهيم	٢٦٦
٢١	الرواة الذين قبل فيهم (حافظ) وتكلم فيهم بسبب الدخول في أعمال السلطان	م.م. عامر علي حمادي أ.م.د. علي نهاد خليل	٢٨٤
٢٢	الأناقة الانفعالية وعلاقتها ببعض المتغيرات النفسية لدى طلبة الجامعة	م. م. وفاء علاء حسين	٣٠٠
٢٣	أثر الصدقة في القرآن والسنة النبوية	م. م. هند نجم عبد الله	٣١٢
٢٤	أثر استراتيجية مقترحة على وفق الانهماك بالتعلم في تحصيل طلاب الثاني متوسط في مادة الاجتماعيات والشغف الأكاديمي	م. أحمد كاطع حسن	٣٢٦
٢٥	الحركات الفلاحية في سوريا ولبنان ١٨٢٠-١٩١٤ دراسة تاريخية	م.م. آيات أحمد عبد الوهاب	٣٤٨

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الزَّكَاةُ الْبَيْضُ



فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في  
نوازل أبْنِ رَشْدِ الأَنْدَلُسِيِّ

أ.م. د. رَغْدُ جَمَالِ مَنْافِ  
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية





#### المستخلص :

تعد كتب النوازل واحدة من أهم المصادر التاريخية ، التي يعتمد عليها للاخذ منها ، لانها تعتبر على صلة مباشرة ووثيقة بالجوانب التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالمجتمع ومنها، نوازل العالم ابن رشد الحفيد (٥٢٠-٥٩٥هـ) (١١٢٦-١١٩٨م)، حيث عد كتابه اهم مصدرا للعلماء والفقهاء لينهلوا منه، فهو واحدا من الشخصيات الاجتماعية التي لها دورها الهام والمميز في المجتمع الاندلسي ، ولا سيما انه قد حظي باهتمام الخلفاء الموحدين (٥٤١-٦٢٩هـ)، لما تميز به من المرتبة العلمية الرفيعة.


لقد تناولنا في بحثنا الموسوم (الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في نوازل ابن رشد الاندلسي)، والذي يعد واحدا من أشهر فقهاء الاندلس، من خلال الفتاوى التي كان يفتي بها، ومن هنا يجدر بنا الإشارة الى أننا اتخذنا البعض من قضاياها، والتي هي جزء لا يتجزأ من حياة الفرد الاندلسي، فقد تحدثنا عن حقوق المرأة الاندلسية؟ وماهي حقوقها وماهي واجباتها؟ فالمعلوم لنا أنها تتمتع بمنزلة هامة ، وتطرقنا الى مكانة اليتيم في الدين الإسلامي ، وفي المجتمع الاندلسي ، فقد أوصى الله تعالى باليتيم قائلا في محكم كتابه: ( أما اليتيم فلا تقهر )، وأيضا الحفاظ على حقوقه؟ من وجهة نظره؟ ومحاولة المقارنة مع آراء بقية الفقهاء الاندلسيين؟

أما فيما يخص الجوانب الاقتصادية فأنا خصصنا فقرات من عمليات البيع والشراء والمعاملات التجارية، أصولها ، وأسسها ، ومحاولات الغش والتدليس، ويجدر التنبيه الى أنه مؤلفه يصلح ليكون عدة اطاربح، ولكننا في ضمن اطار البحث العلمي الذي نحن مقيدون بعدد صفحاته فتطرقنا الى نماذج من فتاويه.

الكلمات المفتاحية : الطلاق، اليتيم، اللباس، الزواج، الجوانب الاقتصادية.

#### Research Summary

Fatwa books are among the most important historical sources, relied upon for their direct and close connection to aspects closely related to society. Among these are the fatwas of the scholar Ibn Rushd al-Hafid (520-595 AH) (1126-1198 AD). His important book is considered a source for scholars and jurists to draw from. He is one of the social figures who played a significant and distinguished role in Andalusian society, especially since he received the attention of the Almohad Caliphs (541-629 AH) due to his distinguished scholarly standing. In our research, «The Social and Economic Aspects of the Fatwas of Ibn Rushd al-Andalusi», we addressed the fatwas he issued, one of the most famous jurists of Andalusia. It is worth noting that we have taken some of his issues, which are an integral part of the life of the Andalusian individual. We discussed the rights of Andalusian women. What are their rights and duties? It is well known that they enjoy an important status. We also touched on the status of orphans in the Islamic religion and in Andalusian society. God Almighty has recommended the orphan, saying in His perfect book: «As for the orphan, do not oppress him.» We also discussed the preservation of his rights, from his perspective. We also attempted to compare them with the views of other Andalusian jurists. As for the





economic aspects, we have devoted sections to buying and selling, commercial transactions, their origins and foundations, and attempts at fraud and deception. It is worth noting that his book could have been a multi-faceted treatise, but within the framework of scholarly research, which is limited by its page count, we have addressed examples of his fatwas.

**Keywords: divorce, orphan, clothing, marriage, economic aspects.**

**المبحث الأول: لحة عن الحفيد الفقيه ابن رشد:**

**أ- حياته ونسبه:**

هو أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي (٥٢٠ هـ - ٥٩٥ هـ)، (١١٢٦-١١٩٨ م) الفيلسوف ألدلسي، نشأ ابن رشد في أسرة لها مكانتها في المجتمع الأندلسي، لقد تعلم العديد من العلوم في شتى المجالات ونتيجة لمعرفته بهذه العلوم ودراساتها فضلا عن ذلك مارس مهنة الطب، ولابد لنا من الإشارة الى انه يعد أحد فقهاء ومقلدي مذهب الامام مالك بن انس. مثل والده الذي كان فقيها، وكما درس نظريات الفلاسفة الذين قبله من اليونانيين والعرب، وقد ساعده العالم والذي كان له صديقا مقربا ابن طفيل (ت ٥٨١ هـ - ١١٨٥)، للخليفة الموحد أبي يعقوب (٥٣٣-٥٨٠ هـ / ١١٣٩-١١٨٤ م)، فصار طبيبه الخاص، لقد تولى الفقيه العديد من المناصب منها منصب القضاء في البعض من المدن الأندلسية كاشبيلية و قرطبة\* (مدينة في وسط الأندلس وهي على غربي النهر الكبير الذي عليه اشبيلية، عليه جسران، ينظر: اليعقوبي، البلدان، (٢٠٠٢)، ص ٤٨؛ الحميري، (الروض المعطار)، (١٩٨٨)، ص ١٤٩.

اتولى ابن رشد منصب القضاء في إشبيلية كبرى المدن الأندلسية، وقرطبة كما وتعرض ابن رشد في آخر حياته لحنة حيث أبعدته أبو يوسف يعقوب (ت ٥٩٥ هـ - ١١٩٩ م) إلى مراكش وتوفي فيها سنة (٥٩٥ هـ - ١١٩٨ م).

**ب- سيرته ودراسته:**

كان قد حظي ابن رشد بمنزلة هامة في الدولة المرابطية (٤٨٣-٥٤١ هـ)، الذي تميز باعطاء مكانة للفقهاء في المجتمع، وتأثيرهم في الفكر والثقافة والمجتمع والسياسة، وكان والده من متبعي المالكية وقاضي الجماعة وإمام الجامع الأعظم بقرطبة، وواحدا من كبار مستشاري أمراء الدولة المرابطية. السلاوي، (الاستقصا)، (١٩٥٤)، ج ٢، ص ٦٨.

وقد تتلمذ على ايادي العديد من العلماء نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر: ابن بشكوال (٤٩٤-٥٧٨ هـ / ١١٠١-١١٨٣ م)، وأبي بكر بن سمحون (٥٩٦ هـ)، ولابد لنا من الإشارة الى أن ابن رشد لديه العديد من المناظرات العلمية مع البعض من العلماء في مختلف المجالات العلمية.

**ت- حياته العامة:**

كان للفقيه العالم ابن رشد مكانة في المجتمع الأندلسي وفي الاوساط الفقهية، ونتيجة لهذه السمعة الطبية، وماعرف عنه تقليده وسيره على مذهب الامام مالك، كان العالم أحد اعضاء الهيئة في العهد الموحد التي تقوم بعدة مهام منها تأسيس وتشكيل نظاما متكامل الجوانب للخلافة الموحدية (٥٤١-٦٢٩ هـ). ابن الخطيب، (الإحاطة)، (١٩٧٢)، ج ٢، ص ١٥٩.

مما يلحظ ان سبب اختيار العالم ابن طفيل لابن رشد، لربما لرابطة الصداقة القوية التي تربطهما، فضلا عن المكانة العلمية والاجتماعية التي يحظى فيها ابن رشد هو ووالده قبله، وتبوءه العديد من المناصب الهامة في الحكم. وبسبب بعض الوشائيات من المقرئين من الخليفة الموحد الذي أمر بنفيه هو وطلبتته الى احدى القرى الأندلسية، ومن ثم أحرقت مؤلفاته، فبقي ابن رشد في تلك القرية لمدة سنتين. و عندما تأكد السلطان من أن التهمة

## فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



السياسية المنسوبة اليه غير صحيحة، عفا عنه واستدعاه مرة أخرى بالعودة إلى مدينة مراكش الى مات فيها سنة (٥٩٥هـ-١١٩٨م)، أين الخطيب، (الإحاطة)، (١٩٧٢)، ج٢، ص١٥٩.

ث- **نتائجته العلمية:**

لقد عرف عن العالم أبن رشد بمكانته العلمية والتي سبقا واشرنا اليها ، فبدا أبن رشد بتأليف المؤلفات العلمية ، والكتب التي لا تزال منهاجا للدراسات العلمية ، ومنها كتابه الشهير نوازل الحفيد ابن رشد ، والذي هو عنوان بحثنا الموسوم (الجوانب الاجتماعية والاقتصادية في نوازل ابن رشد) ، وله ايضا المؤلف (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) ، ناهيك عن العديد من المؤلفات والشروح لمؤلفات الفلاسفة .

ولابد من الاشارة الى أن اغلب مؤلفات الفقيه أبن رشد تمت ترجمتها ودراستها في اوربا وجامعاتها، كما أعتبرت مثلا لاي عالم للاخذ من علوم أبن رشد.

وسوف نأخذ امثلة عن مؤلفات أبن رشد على سبيل المثال لا الحصر منها ، كتلخيص كتاب ما بعد الطبيعة الميتافيزياء ، للمزيد من التفاصيل ينظر: ابن الابرار، (الصلة)، (١٩٩٥)، ج١، ص٢٣٥.

ولابد لنا من التنويه الى أن العالم أبن رشد ، كان له مكانته العلمية المميزة في الاوساط الاوروبية ، فقد عدّ مثلا للعالم والمفكر والفيلسوف والفقيه، والتي اعتمدت البعض من ارائه من قبل المفكرين الاوروبيين، ودرست مؤلفاته في جامعاتهم ، حتى أنهم جعلوا له تمثالا ، ولربما سبب اهتمامهم بهذا العالم ، للاراء المختلفة التي جاء بها ، فضلا عن دراستها المستفيضة لكتاب الفلاسفة والعلماء ومحاولة الرد والتعليل والاضافة عليها، ناهيك عن المكانة العلمية والاجتماعية وحتى السياسية التي تمتع في أواخر العهد المرابطي (٤٨٣-٥٤١هـ)، وتآلقه العلمي وتقلده المناصب السياسية في العهد الموحد (٥٤١-٦٩٢هـ).

المبحث الثاني- الجوانب الاجتماعية في نوازل أبن رشد:


أ- **الزواج في نوازل أبن رشد:**

ومن الأمور الاجتماعية الهامة التي تناولها ابن رشد الحفيد الفقيه، قضية الوصايا وموضوع الزواج، ومن الذي يحق وصي وتزوج بغير إذن وصية ، ثم وافاه الاجل ؟ هل يحق للزوجة المطالبة بالصداق والميراث، لان هذه المسائل تتواجد في حياتنا ، وكيفية التعامل معها؟ لانها تتجدد يوميا؟ وفي كل الأماكن الإسلامية، وإذا كان الشخص تحت الوصاية وهي أشرف مشرف ثم تزوج امرأة وانعقد بينهما بذلك عقد صداق، وهي من المسائل التي على اتصال مباشر بالمجتمع وتسمه من حيث موضوع الفتوى، ولابد لها من الافتاء فيها حتى لاتسبب أية مشاكل مستقبلا، ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص١٢٦٣.

وأن كان الصبي لم يمت لان موته، كائن على كل حال كالاجل الا ان اذا طلق عليه، واذا قال لامراته ، اذا مات فلان فانت طالق ، فانه يعمل عليه بذلك ، وبخلافه اذا قال لامراته، الايمان لازمة لي ان دخلت الدار أن كنت بامرأة ، فهذا لا ينعقد عليه اليمين حتى تدخل الدار ، فاذا دخلتها انعقدت عليه، وأيضا افق في الفقيه أبو الوليد بن العواد ، أي انه رخص للزواج في البقاء معها، وهذا لا يصح الا بالايمان اللازمة . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص١٢٦٣.

ولابد لنا من الإشارة تناولنا الزواج وتفاصيله من الناحية الفقهية الشرعية ، وشروط الزواج ، وبناء الاسرة واختيار المرأة وحقوقها وزواجها وطلاقها وصداقها، بناءا أو استنادا الى رأي الفقيه ابن رشد

ومن الأمور التي تضمن حق الزوجة في أرث زوجها ، اذا كان لديه أموالا ومن ضمنها البقر ثم توفي ، وهو متزوج وفي بلدا غير بلده، وهل تستطيع المرأة ان تأخذ حقها من ثلث البقر من زوجها المتوفي ، الذي لربما كان قد أوصى أو وكل شخصا يكون وصيا على أمواله ، فقد قال ابن رشد في هذه المسألة ان يكون أولا هناك ، عقدا موثق فيه حق الزوجة عند القاضي ؟ اذا لم يكن موجودا ، وثانيا وجود شهود على ذلك ؟ فاذا رجع الشهود عن شهادتهم؟ وهو لربما احتمال وارد؟ لاسيما ان كانت هناك جهات مستفيدة من حصّة الزوجة ؟ فالواجب يتحتم عليها ؟ الحفاظ على حصتها من قبل ( المسؤول عن أموال تركة الزوج) . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص١٢٣٧.



ومن النوازل الأخرى التي حصلت في مدينة بطليوس\* ( مدينة في الاندلس للمزيد من التفاصيل ينظر: الادريسي، (نزهة المشتاق، (١٩٦٨)، ص٦٣؛ الحميري، (الروض المعطار)، (١٩٨٨)، ص١٣٣ ) عن رجل مات ولديه ابن وأبنة ، وقد أوصى بهما الى رجلين يتقن بهما يقومون بالمتابعة والاشراف على أموالهم تحت اشراف الوصي ، فان قام بزواج الابنة بوجود عقدا بينها وبين الزوج ، ثم مات قبل أن يدخل بها؟ فما هو الحل؟ ارجاع الصداق؟ وأن أهل الزوج أمتنعوا عن دفع الصداق ؟ حجتهم في ذلك أن الزواج لا يصح في غياب المشرف ويجب ان يكون هناك شخصا بمنزلة الاب. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص٢٧٣ .

في حين أورد الامام مالك في المرأة ، وكان لها اثنان أولياء، ويجب لكل منهما ان يكون له وكالة في الزواج بالمرأة، واذا لم يوجد؟ ما الحل؟ ١ ان يوضح الآخر موقفه من الزواج؟ ولا يجوز بغير اذن ؟ وأن جازه الآخر؟ كل هذخ الأمور تكون موثقة بعقد؟ وكذا الحال للبنات اليتيمات البكر. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص٢٧٤-٢٧٥ .

أن نكاح أحد الاوصياء دون علم الطرف الآخر ، لابد ان يكون تحت اشراف الوصس والمشرف عليهما ، فلا يجوز لهما الانفراد باي عقد للزواج الا أن يكون تحت أشراف الوصي ، وهما من الامر المشورة ، ويجوز أيضا ان يتزوج أحد الوصيين دون الرجوع الى الوصي اذا كان العقد سليما وليس فيه ما يثير الشك ، كما لا يفضل إقامة عقد الزواج في البعض من الحالات الا باشراف الوصي المكلف والمشرف ، منها حالة الشخص السفهه ؟ هل يقصد الشخص الفاقد للاختيار او صغير السن لا تتم الا بموافقة الاب ؟ وان كان متوفيا، فيكون باشراف الوصي عليه. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص٢٧٦ .

مما يبدو ان حتى في حالة موت الزوج ، يجب للزوجة حقها من الميراث والمؤخر حتى وأن كان العقد فيه لبس وشكوك ، فيجب ان تأخذ حقها ، كما أجاز لها الفقه الإسلامي، سواء كان طلاقاً او موتاً؟ فعن هذه الحالة نص الله عز وجل على انفاقه ، وعن محمد بن المواز ( ١٨٠-٢٦٩ هـ ) ، يحق للزوجة أخذ نصف المؤخر لها ، سواء تم الدخول بها؟ او لا ؟ لاسيما ان كانت شروط العقد سليمة استنادا الى الآية القرآنية ( وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا أن يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح )، سورة البقرة ، الآية ٢٣٧ .


وهذا يثبت وجوب المؤخر للزوجة في حالة وجود عقدا سليما ؟ وليس فاسدا ؟ ومستوفيا للشروط ونورد هنا نموذج عن هذه الحالة عن الفقيه الطليطلي عيسى بن دينار (ت ٢١٢ هـ ) ، الذي كان قد ارتبط بامرأة ، وكانت متزوجة قبله وله نفقة من ميراث زوجها المتوفي؟ وهنا يعتبر زواجها سليما وليس فيه أي اخلال ، وبالتالي يصح ان تستلم موخرها كاملا ، لان عقد زواجها صالحا حتى وان توفي زوجها قبل الدخول بها؟ ومن حقها ولقد روي عن اصبع ( ت في ق ١ هـ ) ، في الزواج الذي فسد لصداقه ، وقد سئل ابن رشد عن هذه المسألة منذ مدة ، فأخبر سائق السؤال أنها نزلت ببطليوس ، فأجبت فيها بإيجاب الصداق والميراث، وكان في السؤال زيادة على هذا السؤال اقوي، وجوب الصداق. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص٢٧٧-٢٧٩ .

مما يبدو من النص ان اغلب اراء ابن رشد مستمدة من القرآن الكريم والاحاديث النبوية الشريفة ، فهي مصدره الأساسي في التشريع، فضلا عن أن جاءت نوازله بناء على قضايا اجتماعية حدثت في المجتمع الاندلسي، لكي تضع لها فتوى تتماشى مع الحياة العامة لهم.

#### ب-الطلاق في نوازل ابن رشد:

تعدّ حالة الطلاق من اهم الحالات التي تمّ الدين الاسلامي هي الحفاظ على الاسرة وعدم تفككها؟ لأنها تسبب اضرار بالفرد والمجتمع ، من خلال دراستنا لرأي الفقيه ابن رشد حول القضايا الفقهية كحالة الطلاق ، وغيرها .

لقد سجلت النوازل لابن رشد العديد من الحالات الاجتماعية منها حالات نازلة الطلاق ، التي تعد واحدة من الظواهر الموجودة في المجتمع الاندلسي، فلا يكاد مجتمع يخلو منها، رغم أن الآية القرآنية الكريمة ذكرت « أن أبغض الحلال عند الله الطلاق » ، الا أن الحياة بين الزوجين في البعض من الأحيان تصبح مستحيلة، ولا يستطيع أي منهما تحمل بعضهم، لربما سبب ظغوطات الحياة أو مشاكل نفسية أو اجتماعية ، أو لربما ضعف الحالة المادية،



فضلا عن غيرها من المشاكل الأخرى ، وأحيانا تكون شخصية تكون متعلقة بالزوج والزوجة كالطباع السيئة فيها ، وفي إحدى الفتاوى لابن رشد . في حالة لرجل طلق زوجته طلقة واحدة أمام الحاضرين وشهدوا عليه؟ فما الحكم ؟ فاجابهم الفقيه : يجب ان يكون طلاقا وطلقة واحدة واضحة امام الحاضرين ؟ ، ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٣٧ . مما يلحظ من الفتوى متى ينفذ حكم الطلاق ؟ اذا لم يكن الرجل في وعيه؟ وان كان في وعيه يكون الطلاق نافذا ؟ وحالا ؟ لانه عقل الرجل كان حاضرا ؟ وعلى دراية لما يحصل له؟ مما يرحج اذا كان العقل غائبا او في حالة الغضب لربما لا يصح الطلاق ؟ لابد ان يتم الموضوع في حالة من وجود العقل وعدم الغضب لان اتخاذ القرارات في حالة الغضب لا تكون سليمة؟ يتوجب في مثل هذه الحالة ؟ الفكر والقرار الصحيح ، من الناحية العقلية ، وبعيدا عن الضغوطات النفسية او الحالة العصبية لدى الزوج؟ مما يعني في هذه الحالة يكون الطلاق ؟ لا يتم التسرع فيه ، لانه ينجم عن أمور أخرى اجتماعية؟

وفي هذه الحالة يتم الطلاق عندما يكرر ثلاث مرات ، لانهم لا يطلقون في حالة الطلقة الواحدة ، والتي تعرف ب طلقة المبراة . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٣٨ .

مما يتضح لنا من النص الوارد أعلاه ، أنه لا يجوز أن يتم الطلاق الا بشروط ، وهي ان يقولها ثلاث مرات ، مع النية الحقيقية للطلاق مع وجود العقل وعدم غيابه ، ولا بد ان يكون في حالة الادراك العقلي لما يفعله؟ ويجدر الإشارة بنا الى الونشريسي مؤلف كتاب (المعيار المعرب) ، كان يسير في فتواه على مبادئ الامام مالك بن أنس .

وسئل أين الحاج عمن قال لزوجته ، وقد سألوه عن الطلاق؟ الايمان لازمة اذا مات الصبي لم تكن لي بأمرأة ، فأجاب ان يراها في الحين ، او تأخر ذلك بقدر كما يسال بر في الايمان اللازمة ، وان لم يبارها كما وصفت حنث فيها الايمان ، ابن الحاج ، (النوازل) ، (دست)، ص ١٦٤٠ .

وهناك العديد من الحقوق التي تضمن حق الزوجة في أرث زوجها اذا كان لديه أموالا من ضمنها البقر ثم توفي؟ فكيف تتم هنا المعالجة؟

لقد أورد الفقيه ابن رشد عن البعض من حالات الطلاق التي لربما يجوز فيها منها ، قيل ان رجلا طلبت منه ، زوجته فخالعتها على صداقتها ، فقال له بعض من كان حاضرا ، اقبل فيها وطلقها ، تطليقة تملك بها نفسها ، لكن الزوج ما طلقها الا ثلاثا ، فقيل له ما قلت : فقال : له اكتب لها طلقة بائنة ، فجاء الى ابن رشد ليفتيه ، وقال ما ادري ما كنت في عقلي؟ وربما قال : لم ترد بالطلاق الا واحدة ، ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٣٧ .

مما يبدو ان الطلاق لا يصح لانه يكون العقل غائبا ، ويتحقق الطلاق في حالة العقل حاضرا وصحيح الفكر ، وسليم من الناحية العقلية وبعيدا عن الضغوطات النفسية او الحالة العصبية ، ولا بد ان يكن الرجل في وعيه بالكامل؟ يتوفر شرط الطلاق السليم ، والعكس في حالة غياب الوعي عند الرجل لا يتم الطلاق؟ ولعل الدين الإسلامي كان ينظر الى هذه المسائل الاجتماعية الهامة منها الحفاظ على الأسرة وعدم تشتتها .

وقال الشاهد الحاضر : انه لم يفهم لي منه الحال في الطلاق؟ واما هو فيقول : لم ارد الا واحدة ، ويتم الطلاق الا بعدا ثلاثا مع الاخبار بما يعزم فعله جوابا على قول القائل له ، اقبل منها وطلقها تطليقة تملك بها أمر نفسها لا يجاب الطلاق على نفسه ثلاثا ، فيحمل قوله على ذلك ؟ سواء قال : لم ارد ا واحدة او قال لم تكن لي فيه بذلك ولا كنت في عقلي ولا تلزمه الا طلقة المبراة التي امر بعد ذلك بكتابتها . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٣٨ . من الواضح من النص انه لا يجوز ان يتم الطلاق ، الا بشروط وهي يقولها ثلاثا مرات ، ويكون لديه النية الحقيقية للطلاق مع وجود العقل وعدم غيابه ، وفي حالة الادراك العقلي لما يفعله ،

وقد وردت مثل هذه الأمور عندما يكون الزوج في نوبة من الحالة العصبية ، فتؤدي الى الطلاق ؟ ولربما هو لا يعلم ولا يعي ؟ فينفوه بالطلاق ثلاث مرات حتى افق الفقيه ابن عتاب (٤٣٣-٥٢٠ هـ) ، من الممكن البقاء مع زوجته على ما كان عليه . ابن سهل ، (الاحكام)، (١٩٨٣) ، ورقة ١٠٩ ؛ خلاف ، (قرطبة)، (١٩٧٨) ، ص ٢٨٨ .

ولكن أين موقع هذا الكلام من قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، (( ثلاث جدّهن جدّ ، وهزّطن جدّ ، النكاح والطلاق والرجعة )) . أبو داود ، (السنن)، (دست) ج ٢ ، ٢٥٩ .



ولا بد لنا من الإشارة الى ان الونشريسي مؤلف كتاب المعيار المعرب ، كان يسير في فتواه على فقه الامام مالك بن انس .

لقد تحدث الونشريسي في فتاواه عن مسائل الطلاق، مستنداً إلى مذهب الامام مالك، وأبرز أحكامه المتعلقة بالطلاق الرجعي، والطلاق البائن، وحالات الطلاق التي تقع في الحيض أو في طهر مسها، مبيناً الحالات التي يكون فيها الطلاق محرماً، ومكروهاً، وواجباً، ومندوباً.

كما ويرى أن الطلاق قد يكون حلاً للمشاكل الزوجية، خاصة عندما تستحيل الحياة الزوجية ، الطلاق البائن بينونة صغرى هو طلاق يحق له به للرجل إرجاع زوجته، لكن بعقد جديد ومهر جديد. ومن الأمثلة على ذلك:

أما رأي الونشريسي فهو لا يخالف امامه مالك بن انس ، لا يتم الطلاق الا ان يقول الرجل ثلاث مرات ، وتكون طلقة بائنة واما ملا من الناس ، لربما حتى يكون طلاقاً سليماً لا يتم فيه التراجع ويكون مستوفياً للشروط التي ذكرناها أعلاه. للمزيد من التفاصيل ينظر: (المعيار المعرب)، (١٩٥٧)، ج١، ص٤٤٧-٤٤٨.

ويذكر ابن سهل الاندلسي (٦٠٥-٦٤٩ هـ/ ١٢٠٨-١٢٥١ م) عن القاضي ، أبو بكر بن زرب في مسألة وجدت بمدينة قرطبة ، وهي قضية تخيلاً ، وهي ان يخبر الرجل زوجته في الطلاق بينهما؟ فكان رأي كل من ابو بكر ابن زرب انها ثلاثا، ورأى الفقيه أبو عمر الاشبيلي (٣٢٤-٤٠١ هـ/ ٩٣٥-١٠١٠ م) ، أنها واحدة ثم لا تلزم ، والصواب عنده أن تطلق منه ثلاثا لأنها فيها خيرت أو في المقام فأذا هي أختارت. ابن سهل ،(النوازل)،(٢٠٠٧) ، باب الطلاق واحكامه، ص١٣٠-١٣٣



واذا كان الصبي لم يمت لان موته كائن على كل حال كالاجل الاقي ، اذا طلق عليه، واذا قال لامراته : اذا مات فلان فانت طالق، فانه يجعل عليه الطلاق بخلاف ، اذا قال لامراته ، الايمان لازمة لي ان دخلت الدار ان كنت لي بامرأة ، فهذا لا تعتقد عليه اليمين حتى تدخل الدار ، فاذا دخلتها اعتقدت عليه ، وتحتل عنه بان يباريها في حين دخولها ويقدر ما يسال وان يسال وان تاخرت المباشرة عن ذلك حث الايمان اللازمة ، وفارقت هذه المسألة أخرى ، لان هذه اما تعتقد عليه اليمين بدخول الدار ، اذا الدخول قد يكون او لا يكون ، واما المسألة الأخرى ، فاليمين منعقدة بفراغه من اللفظ به ، لان موت الصبي اجل ات على كل حال ، فان حل اليمين عند انتفاؤها بالحنث، وقيل نزلت هذه المسألة ، فافتي فيها بهذا ، وبه افق الفقيه المشاور الامام أبو الوليد بن العواد ، وقيل لي عن الفقيه الامام ابي الوليد بن رشد ، انه رخص للزوج في البقاء معها، وذلك لا يصح وحسب رأي المؤلف لا يصح . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ١٦٤١

ومما يرجح أن هنالك أسباباً مختلفة تدفع بالزوجين الى الطلاق، منها الخلافات والمشاكل المستمرة بينهما، أو سوء اخلاق الزوجة أو الزوج؟ أو مشاكل عدم الانجاب، أو ضعف الحالة المادية مما يصعب توفير مستوى اقتصاديا كريما للزوجة؟ للمزيد من التفاصيل ينظر: ابن سعيد ،(المغرب)،(١٩٦٤) ، ج٢، ص٤٠٨؛ المقرئ، (نفح الطيب)، (١٩٣٩)، ج٣، ص٢٦٥ .

لا بد من التوضيح الى ان الطلاق ليس بالامر الهين لانه يسبب في اضرار عائلية التي يؤدي اضرارها الى تدمير المجتمع ، فقد وصفه ابن عبد الرؤوف بالهز واللعب استنادا الى قول الله تعالى (( ولا تنخذوا آيات الله هزوا ))، سورة البقرة، أية ٢٣١ ، وكان اذا عرضت على القاضي الاندلسي قضية طلاق يتاني فيها، ويقوم بارسال الكتب لاصلاح بين الزوجين، أو يقوم أحد اتباعه بجلب شهودا من أهلها واخر من اهله كما قال تعالى (( وأن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله، وحكما من أهلها ))، سورة النساء، أية ٣٥ ، لاصلاح ما وقع من خلاف بينهما، ابن سهل ، (الاحكام)، (١٩٨٣) ، ورقة ١١٧ .

مما يلحظ لقد انتقد الونشريسي أن الطلاق بالحلف ثلاثا ، معللا أن وقوعه يعد منكرا وتحريفا لسنة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، وتغييرا لشعائر الدين الذي يجب قطعه اذا وقع في الحال، معللا السبب اذا قيل ثلاثا ؟ لا بد من تنفيذه حالا ولا يستطيع التراجع عنه؟ المعيار، (١٩٥٧) ، ج٢، ص٢٩٧ .





### ت- الشهادة في نوازل ابن رشد:

كان للفقيه ابن رشد رأيته حول الشهادة ، وماهي شروطها؟ والتي جاء رأيته ناتجا عن نازلة عن رجل دعى على رجل وشهادة على عين المدعى والمدعى عليه، وثبت موت المدعى وخلف اولاداً صغاراً ثلاثة ، أكبرهم يبلغ من العمر أربع سنوات ، وثبت فيما بعد ان للمدعى اخا كبيرا أو ابني أخ كلهم للاب ، وعذر في ذلك الى المدعى عليه ، فسلم ولم يكن له موقع ، وكان رأي ابن رشد الحق في هذا الى الصغار ، ويؤخر الامر الى ان يكبروا ، وقد بين وجهة نظره قائلاً لطلابه: ان الانتظار الى ان يبلغوا الصغار ، و الفتوى بما الا بعد المعرفة بصحتها. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ٧٦.

في حين أورد الونشيري ، أن للاح الكبير ولابني الأخ ان يقسموا ويقتلوا ولا يلتفت في ذلك الى الصغار ، ولا سيما وهم لم يقاربوا البلوغ ، فانفذت القسامة وقتل المدعى عليه حسب الروايات المذكورة أعلاه. (المعيار المعرب)، (١٩٥٧) ، ج ٢ ، ص ٣١٩-٣٢٠.

ويبدو لنا من الروايتين ، ان فتوى ابن رشد لربما هي الأقرب الى الدقة ، لانها تعطي مجالا أكثر ، لكي تظهر فيه حقائق ودلائل أخرى ، تغير أرائهم وفتاويهم ، وانه اعطى فرصة للتحكم بالقرارات المصرية ، ومن الممكن عندما يبلغ هؤلاء الصبية تكون قراراتهم اقرب الى الحكمة والصواب ، الغرض منها حماية وضمان حقوق الأطفال الى ان يكبروا ويأخذوا حقوقهم.

ومن المسائل الاجتماعية الهامة في الاندلس ، والتي أشار اليها فقيها حول قضية السجين ؟ وكيفية التعامل معه ، وهي من الأمور الفقهية وأيضاً الاجتماعية ، لانها تترك اثارها على المجتمع من خلال معاقبة السجين باي عقوبة وقعت عليه؟ ولا بد من تنفيذها ، وعن الشخص الذي ملك عليه دمه ، بأنه يضرب مائة ويسجن سنة ، وكان الظاهر من هذا الدم لا يملك الا بعد القسامة\* ، هي الايمان المكررة في دعوى القتل ، يقسم بها أولياء القتال ، لاثبات القتل على المتهم ، أو يقسم المتهم على نفي القتل عن نفسه. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ٧٧.

مما يلحظ لنا ان حالة السجين ، لربما عدت من الحالات الاجتماعية ، وذلك من خلال المكانة الاجتماعية بين أفراد أسرته وعائلته ، وما يتركه لهم من اثار نفسية التي قد تؤثر سلبا عليه ، واغلب الناس ينبذون السجين ويصبح منبوذاً من قبل مجتمعه ، فبهذه الحالة تدخل أحكام السجين من ناحية العرف القضائي والاجتماعي.

فحينئذ اذا غفر وسقط القتل ، وجب ضربه مائة ويسجن سنة ، بعد القسامة ، ويظهر أنه لا يجب ذلك عليه ، ثم وقع ترك القتل بغيره أو غيره ، وأتم ايرا على وجوب القسامة دون وقوعها فتدبره . ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ٧٧.

مما يرجح اختيار المائة ضربة لربما يموت فيها؟ ولربما لا يموت ويتأذى جسده ومن الممكن ان يتوب ويرجع الى بصيرته؟ وهل من الممكن عندما يضرب الانسان مائة ضربة يعيش سليماً ؟ او يموت ؟ ولم يبين لنا الفقيه ابن رشد طريقة الضرب ؟ وأماكن الضرب؟ وأين كانت تقام هذه العقوبات؟ لا بد لها من أماكن خاصة وفق الشرع الإسلامي ليتم معاقبة السجين؟

### ث- مكانة اليتيم في المجتمع الاندلسي:

لقد حظي اليتيم ، سواء كان يتيم الاب او الام ، او كلاهما مكانة هامة اجتماعية ودينية في الدين الإسلامي ، جميعنا يعلم بهذه المكانة ، وهي من المسائل المجتمعية التي يجب الوقوف عليها لمعرفة الشرع حول الشخص اليتيم ؟ وما هي الحقوق والواجبات ؟ منها نذكر على سبيل المثال لا الحصر ، في سورة البقرة « ويسألونك عن اليتامى قل أصلاح لهم وخير ، وأن فاخوانكم» . سورة البقرة ، آية ٢٢٠ ، واما في الحديث النبوي الشريف نقلنا عن البخاري عن سهل بن سعد ، « انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى» . البخاري فيذكر ابن رشد استنادا الى الآية القرآنية الكريمة « فاما اليتيم فلا تقهر » . سورة الضحى ، الآية ٩ ، اذا تم العقد بين الرجل وإيتامه ، ومن في العقد يتم تخصيص مبلغا ماليا للوصي على شريك الايتام حوالي (٧٠) من الدنانير المرابطة ، ثم تم عزل الوصي القائم على حقوق الايتام وتم تقديم بالعقد على الايتام سواء ، فقام الوصي الاخر مطالبا الشريك

، بعد أن جرت المفاضلة بينه وبين الايتام بالسبعين مثقالا حسب ما ذكر في عقد الشراكة. ابن رشد ، ( النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٦٣.

وفي نازلة اشراك الايتام مع رجل في غنم كانت لايتامه ، فقام الوصي بنسبها لنفسه، وفي هذه الحالة كيف يتم اثبات الحقوق لليتميم؟ وأنه أفنى قائلا: إذا لم يذكر في عقد الشركة لمن تكون هذه الأموال؟ وإذا لم يكن للايتام دليلا على صحة ما ذكر من الأموال؟ وإذا لم يكن للايتام على صحة ما ذكر من الأموال؟ في هذه الحالة يستحقها الوصي مع يمينه على ما ادعاه. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧)، ص ١٢٦٣.

مما يلحظ من النص ، اليس هذا فيه نوعا من الغبن لليتميم؟ أذن ما هو الحل لارجاع الحق إليه مع عدم توفر الدليل؟ أذن لابد مع تطور الحياة الاجتماعية ، فحن بحاجة الى فتاوى ونوازل تتطرق الى الأحوال العامة للناس من كل الجوانب مع وجود عاملي الشك والدليل؟

ويتبادر الى اذهاننا سؤالا؟ لم حاول هذا الاندلسي أن يجعل له شريكا في أغنامه؟ ألم يكن لديه أقارب؟ أو لديهم أم على قيد الحياة؟ تحمي حقوقهم ومصالحهم؟ ألم تكن هناك مؤسسة معينة كالقضاء خاصة بالايتام؟ ولا سيما إذا لم تكن هناك أدلة تثبت الحقوق.

ويتبادر لنا هل يوجد أيتام والوصاية عليهم في المجتمع الاندلسي؟ نعم لناخذ مثلا على ذلك ، الخليفة الصبي الصغير هشام المؤيد، (٣٥٤-٤٠٣ هـ / ٩٦٥-١٠١٣ م) والذي كان محور صراع اغلب القادة الاندلسيين على من يكون وصيا عليه، وهو بعمر العشر سنوات، (ابراهيم الحاجب المنصور (٣٦٦-٣٩٣ هـ)، فاستلم الحكم نيابة عن الخليفة الصبي، ليحكم الاندلس هو ومن بعده أولاده . للمزيد من التفاصيل ينظر: أين عذارى، (البيان المغرب)، (١٩٨٠)، ج ٢، ص ٢٦٨؛ مجهول، (تاريخ الاندلس)، (٢٠٠٩)، ص ١٣٣؛ عنان، (الدولة العامرية)، (١٩٥٨)، ج ٣، ص ٣٦.

اما رأي ابن سهل عن اليتيم وحكمه في الشرع الإسلامي ، وفي احكام ابن زياد في وكيل ليتيم تم عزله لعدم امانته وحمايته لحق اليتيم؟. (النوازل)، (٢٠٠٧)، ص ٧٨-٨١

#### ج-اللباس في نوازل ابن رشد:

قبل التطرق الى موضوع اللباس الاندلسي عند نوازل الحفيد ابن رشد ، لابد لنا من الإشارة الى نوعية الملابس التي كان يرتديها الناس ، فمثلا أن رجال الحكم ارتدوا الملابس الباهضة المطرزة بانواع الجواهرات ، وفيه قال الشاعر ابن شهيد

لما بدأ في الأزوردي الحرير وقد بهر  
كبرت من فرط الجمال وقلت ما هذا بشر

فأجابني لاتنكرون ثوب السماء على القمر. الحميدي، (جدوة)، (١٣٧١ هـ)، ص ١٠٨.

كما ارتدى افراد هذه الفئة ثوبا يعرف بالطيلسان\* (نوع من الثياب يوضع فوق الكتف أو الرأس) للمزيد من التفاصيل ينظر: (القلقشندي، صبح الاعشى، (د-ت)، ج ٥، ص ٢٧١)، الذي تدخل في معانيه كل من العبادة والرداء، وارتدوا أيضا البرنس\* (ثوب رأسه التزيق بالذراع، للمزيد ينظر: ابن منظور، (لسان العرب)، (د-ت) مادة برنس ، ج ١، ص ٣٢٠. وان لبس الغفارة\* (كساء يخاط ويلبس كالرداء، ينظر: الزبيدي، (لحن العامة)، (١٩٦٦)، ص ٢٧٨)، من ملابس أهل الرفاهية،

وقد أشار اليها الشاعر قائلا:

وغفائر ملاح على اجناس وعمام دبيق تسوى مال. ابن قزمان، (ديوان)، (١٩٨٠)، ص ٥٦٠

كما ارتدى افراد هذه الشريحة تحت هذه الملابس التي بينها قبل قليل لباسا داخليا يعرف بالقميمص\* (لباس بفتحة عنق دائرية وبدون فتحة أمامية ، ابن منظور، (لسان العرب)، (د-ت)، مادة قميص ، ج ٥، ص ٨٩)، ويعرف

قوم لهم شرف العلا في حميد      وإذا انتموا ملتونة فهم هم

أما عامة الناس فكانت ملابسهم بسيطة حسب المستوى الاقتصادي لهم، فارتدوا القلنسوة، واللباس الصوف ذي الخشونة، وملابس الخبز والكتان والبردة والحلية، وكان السروال لباس بعض أصحاب المهن والحرف، مثل الحكاكين والحجامين، ولسنا نحن في إعطاء معلومات وافية عن الملابس لكننا تحدثنا بإعطاء لمحة عنها وللمزيد من التفاصيل : ينظر: الفضلي، (الحياة الاجتماعية)، (٢٠١٥)، ص ٢٥٥-٢٥٦.

تبث نوازل الفقيه ابن رشد جزءا من الانحرافات في المعاملات كالغش والتدليس والتحايل، وتعديل الناس بعضهم على بعض ، كما تبرز البعض من الوجوه الذين يستغلون مناصبهم ووظائفهم ، أو وظائف أقاربهم ليحتسبوا بهم من أجل الحصول على الثراء، والتي تؤذي الى تعطيل الحقوق للآخرين. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ٧٤.

حيث أورد الفقيه الحفيد في نوازله عن جوانب الرخص التي تحدث في المجتمع ، او عندما يحدث أرتفاعا في الأسعار ، حيث يسبب الغلاء في اغلب النواحي الاقتصادية، وأيضا تطرق الى انتقال الممتلكات والمنافع ، وما ينشأ فيها من جواز أو بطلان ، وهذا يقودنا الى معرفة الحلال والحرام، وموافقة الشرع ومخالفته، لاسيما في أمور البيع والشراء، ويبدو أن حالة الغلاء التي تصيب الاندلس، نتيجة التدهور الاقتصادي التي أحيانا تتعرض له. ابن رشد ،(النوازل)،(١٩٨٧)، ص ٧٤.

مما يرجح أن تركيز الفقيه على هذه الجوانب الاقتصادية التي هي على مساس مباشر واتصالا وثيقا بحياة الفرد. لقد بين أبن رشد الجوانب السلبية التي تعرضت لها الاندلس التي في فترات معينة، كانت تعاني من الغلاء، لأسباب عديدة، منها كثرة الحروب الداخلية والخارجية، الكوارث الطبيعية التي تعرضت لها الاندلس في عدة سنوات، مما تسبب أزمات مالية، مما يؤدي الى ارتفاع الأسعار، وللزيد من التفاصيل: ينظر: مجهول، (تاريخ الاندلس)

، (٢٠٠٩)، ص ١٠٠-١٠٠ .

ولابد لنا من الإشارة وجود حالات أنتقال الممتلكات والمكتسبات والمنافع الاقتصادية، وما نشأ عنها من صحة أو فساد؟ وجواز أو بطلان ، وحلال وحرمة وموافقة للشرع أو مخالفة تكشف عن تغير قيم الدينار والدراهم في مجال التبائع والتعامل، وفي مجال خلاص الديون وإبراء الذمم وفي مجال الصرف، والعمليات التي كانت تتم من حيث مبادلة الذهب بالفضة. ابن رشد ،(النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ٧٥ .

ويا ترى ماهو السبب الذي جعل عمليات تبديل الذهب بالفضة ؟ لربما هل من باب التقليل في حجم النفقات لاسيما في عهد المرابطين (٤٨٣-٥٤٠ هـ) ، لابد من التوضيح أن المؤلف كتب اغلب النوازل في هذا العهد، (أي المرابطين)، ومما يلحظ ان العهد المرابطي قد تعرض الى العديد من الازمات الاقتصادية ، لربما مما أجبر السلطة الى استبدال العملة الذهبية بالفضة، وتتم مبادلة الذهب المرابطية بالعبادية أو بالشرقية ممنوعة، كذلك مداخلة العبادية بالشرقية غير جائزة، كما أن العملة العبادية أدنى في العيار وأقل في الوزن من المرابطية، فضلا عن التعامل بالسكك المتعددة في البلد الواحد المتساوية في الرواج أو المختلفة فيه، ومن السكة إذا خربت وأبدلت بسكة غيرها.

وفي بعض الأحيان يكون لدى البلد الواحد عملات عدة، لحاجة البلد لاصدار عملات متعددة، لاسباب سياسية واقتصادية ، مرتبطة بهذه العوامل ، فما هو حكم وجود العديد من السكك وكيفية التعامل ؟ تجوز جميع جوازا واحداً ، فليس على من أتباع فيه شيئا أن يبين بأي سكة يتتبع، ويجبر البائع أن يأخذ بأي سكة أعطاه ، كما أن البلد إذا كانت تجري فيه سكة واحدة ، فليس عليه أن يبين بأي. ابن رشد ، (النوازل)، (١٩٨٧) ، ص ١٦٤ . ومن المسائل الفقهية الاقتصادية ، مسألة إذا كانت قطعة الأرض الحسبة قد أنقطعت منفعتها، وعجز عن العمارة فيها، فيجوز بهذه الحالة المعاوضة بمكان يكون حبسا مكانها، وذلك بعد أن يصدر الحكم من القاضي، لاسيما ان وجدت هناك سجلات وشهود. ابن رشد ،(النوازل) ، (١٩٨٧) ، ص ٨٠ .

ومما يبدو أن السبب في وجود الشهود ، وذلك لاثبات وتأكيد تنفيذ الحكم من خلال الشهود الموجودين، وذلك لكي يكونوا شاهدين على هذه الأرض التي إذا تمت الاعتناء فيها، فأنها تستطيع إنتاج وتعمير الأراضي، مما تعم الفائدة على المجتمع، وأما التدوين في سجلات الدولة، وذلك لضمان الحقوق بين جميع الأطراف .

#### الخاتمة:

من خلال البحث توصلنا الى الاستنتاجات الآتية:


- ١- مما يلحظ أن الفقيه ابن رشد قد يعلم او لا يعلم بأنه قد أكمل مسيرة الفقيه الامام مالك بن أنس.
- ٢- لقد كان للفقيه الحفيد ابن رشد آراءه الفقهية حول العديد من الظواهر التي كانت موجودة في عصره، والتي أتجه لمعالجتها، منها ظاهرة المعاملات التجارية وحالات الغش؟ والتي حاول معالجتها ووضع الحلول لها في نوازله.
- ٣- تعدد كتب الفقه والتي نحن بصدد دراستها التي تهتم بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والدينية ، لاسيما في الفترة التي عاشها فقيها؟
- ٤- لقد وجدت في الاندلس وجود حالات الغلاء آنذاك؟ كيف استطاع الفقيه ابن رشد إيجاد الحلول لها؟ مع ما يتناسب وأوضاع المجتمع الاندلسي؟
- ٥- من خلال قراءتنا وبحثنا توصلنا الى رأي لربما هو صح؟ او لربما هو خاطي؟ أن أغلب آراء ابن رشد كانت صحيحة نوعا ما؟ بشهادة أغلب الفقهاء الاندلسيين آنذاك الذين عاشوا في وقته؟
- ٦- لابد لنا من الإشارة في بحثنا الى أن الحفيد الفقيه ابن رشد تحدث في نوازله عن العديد من القضايا الاجتماعية والاقتصادية والتي تمس الحياة المجتمعية في الاندلس والتي نحن ذكرناها في البحث . وبالتالي فنحن بدورنا اقتصرنا على البعض من الجوانب.

- المصادر والمراجع:



## فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

- ١- ابن الأبار، عبد الله محمد بن عبد الله البلسني القضاعي، ت(٦٥٨هـ)، التكملة لكتاب الصلاة، تح: عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥.
  - ٢- الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الحسني، ت(٥٦٠هـ)، نزهة المشتاق في اختراق الافاق، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٦٨.
  - ٣- الاصطخري، ابن إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الكرخي، ت(٣٣٠هـ)، الأقاليم، غونتجن، ١٨٣٩م.
  - ٤- ابن الحاج، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي القرطبي، ت(٥٢٩هـ)، نوازل ابن الحاج التجيبي، تح: أحمد شعيب اليوسفي، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الاندلسية، تطوان، (د-ت).
  - ٥- الحميدي، أبو عبد الله محمد بن أبي نصر، ت(٤٨٨هـ)، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الاندلس، تح: إبراهيم الأبياري، ط٢، لبنان، ١٩٨٣.
  - ٦- الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، ت(٨٨٦هـ)، الروض المعطار في خبر الاقطار، تح: احسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٥.
  - ٧- أبين خاقان، أبو نصر بن خاقان بن محمد بن عبد الله القيسي، ت(٥٢٩هـ)، قلاند العقيان ومحاسن الاعيان، تح: حسن يوسف خربوش، ط١، مكتبة المنار للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، ١٩٨٩.
  - ٨- ابن الخطيب، لسان الدين محمد بن سعيد، ت(٧٧٦هـ)، الاحاطة في اخبار غرناطة، تح: محمد عبد الله عنان، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٣.
  - ٩- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، ت(٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، مراجعة وضبط وتعليق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار احياء السنة النبوية، (د-م)، (د-ت).
  - ١٠- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، ت(٥٢٠هـ)، فتاوى ابن رشد، تح: المختار بن طاهر التليلي، ط١، طباعة مؤسسة جواد، بيروت، ١٩٨٧.
  - ١١- الزبيدي، أبو بكر محمد بن الحسن، ت(٣٧٩هـ)، لحن العامة، تح: عبد العزيز مطر، نشر مكتبة الامل، الكويت، ١٩٦٨.
  - ١٢- ابن سهل، أبو الاصغ عيسى بن سهل الاسدي الاندلسي، ت(٤٨٦هـ)، تسع وثائق في شؤون الحسبة على المساجد في الاندلس، مستخرجة من مخطوطة الاحكام الكبرى، تح: محمد عبد الوهاب خلاف، حوليات كلية الاداب، جامعة الكويت، الحولية ٥، الرسالة ٢٢، الكويت، ١٩٨٤.
  - ١٣- ابن عبدون، محمد بن أحمد، رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة ضمن ثلاث رسائل اندلسية في اداب الحسبة والمحتسب، تح: ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٥٥.
  - ١٤- ابن عذارى، أبو عبد الله محمد، ت(٧١٢هـ)، البيان المغرب في اخبار المغرب والاندلس، تح: ليفي بروفنسال، ط٢، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٠.
  - ١٥- ابن قزمان، أبو بكر بن عبد الملك، ت(٥٥٥هـ)، ديوان ابن قزمان، المعهد الاسباني العربي للثقافة، مدريد، ١٩٨٠.
  - ١٦- الفلقشندي، أحمد بن عبد الله، ت(٨٢١هـ)، صبح الاعشى في صناعة الانشا، نسخة مصورة عن المطبعة الاميرية، مطابع كوستا توماس وشركاه، القاهرة، (د-ت).
  - ١٧- مجهول، تاريخ الاندلس، تح: عبد القادر بوباية، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩.
  - ١٨- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، ت(٧١١هـ)، لسان العرب، مطابع كوستانتسوماس وشركاه، القاهرة، (د-ت).
  - ١٩- الونشريسي، أحمد بن يحيى، ت(٩١٤هـ)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والاندلس والمغرب، اخرجه جماعة من الفقهاء باشراف: محمد حجي، دار المغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨١.
  - ٢٠- اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن إسحاق، ت(٢٤٨هـ)، البلدان، تح: محمد ضناوي، بيروت، ٢٠٠٢.
- قائمة المراجع:
- ١- خلاف، عبد الوهاب، قرطبة الإسلامية في القرن الحادي عشر الحياة الاقتصادية والاجتماعية، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤.
  - ٢- عنان، محمد عبد الله، الدولة العامرية وسقوط الخلافة الاندلسية، ط١، القاهرة، ١٩٥٨.
  - ٣- الفضلي، مثنى فليفل سلمان، الحياة الاجتماعية في الاندلس خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين، ط١، دار الكتب والوثائق، بغداد، ٢٠١٥، ص ٨١.



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



## Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)


For the year 2021

e-mail

Email


off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية  
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

**general supervisor**

**Ammar Musa Taher Al Musawi**

**Director General of Research and Studies Department**

**editor**

**Mr. Dr. fayiz hatu alsharae**

**managing editor**

**Hussein Ali Mohammed Al-Hasani**

**Editorial staff**

**Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood**

**Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili**

**Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy**

**a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan**

**a.m.d. Ahmed Hussain Hai**

**a.m.d. Safaa Abdullah Burhan**

**Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi**

**Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy**

**M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara**

**Dr. Tarek Odeh Mary**

**M.D. Nawzad Safarbakhsh**

**Prof. Nouredine Abu Leahya / Algeria**

**Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan**

**Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran**

**Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon**